

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية
لشركة تكافل الإمارات – تأمين (شركة مساهمة عامة)

يتشرف مجلس إدارة شركة تكافل الإمارات – تأمين (ش.م.ع) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية وذلك في تمام الساعة الثانية ظهرا من يوم الاثنين الموافق ٢٥/٣/٢٠١٩ في (فندق كونراد دبي – شارع الشيخ زايد – دبي – الإمارات العربية المتحدة) للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١ والتصديق عليه.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١ والتصديق عليه.
3. سماع تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية (إذا كانت الشركة تمارس نشاطها وفق أحكام الشريعة الإسلامية) والتصديق عليه.
4. مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١ والتصديق عليها.
5. تعيين أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.
6. النظر في مقترحات مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية بنسبة ٧% من رأس المال المدفوع و هو ما يعادل ١٠,٥٠٠,٠٠٠ درهم اماراتي.
7. الموافقة على مقترح بشأن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وتحديدها.
8. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١ أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
9. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١ أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
10. تعيين مدققي الحسابات وتحديد أتعابهم.



2. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.

3. يكون مالك السهم المسجل في يوم الأحد الموافق ٢٤/٠٣/٢٠١٩ هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية.

4. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الخميس الموافق ٠٤/٠٤/٢٠١٩.

5. في حال تقرر توزيع الأرباح فان التواريخ الخاصة بمقترح توزيع الأرباح تكون على النحو التالي :

في حال عقد اجتماع الجمعية العمومية بتاريخ ٢٠١٩/٠٤/٠١	في حال عقد اجتماع الجمعية العمومية بتاريخ ٢٠١٩/٠٣/٢٥	
الثلاثاء ٢٠١٩/٠٤/٠٩	الثلاثاء ٢٠١٩/٠٤/٠٢	تاريخ آخر يوم شراء للاستحقاق (LED):
الأربعاء ٢٠١٩/٠٤/١٠	الأربعاء ٢٠١٩/٠٤/٠٣	تاريخ الاستبعاد من الأرباح (EXD)
الخميس ٢٠١٩/٠٤/١١	الخميس ٢٠١٩/٠٤/٠٤	تاريخ اغلاق السجل / صاحب الحق ومالك السهم (RCD)

6. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية للشركة من خلال الموقع الالكتروني للشركة <https://takafulemarat.com> والموقع الالكتروني لسوق دبي المالي.

7. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني يوم الاثنين بتاريخ ٢٠١٩/٠٤/٠١ في نفس المكان والزمان. (الاجتماع الثاني يعقد بعد مضي مدة لا تقل عن (5) خمسة أيام ولا تجاوز (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ الاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحاً أياً كان عدد الحاضرين).

11. المصادقة على تعيين عضو مجلس الإدارة السيد فاهم محمد أحمد الكوك الشحي للمقعد الذي أصبح شاغراً خلال العام ٢٠١٩.

12. الموضوعات التي تحتاج إلى قرار خاص:

• **قرار خاص:** تعديل المادة رقم ٤١ من النظام الأساسي لشركة تكافل الامارات فيما يتعلق بالإعلان عن الدعوة لاجتماع الجمعية العمومية ليصبح النص كالاتي (بعد التعديل):
توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العمومية بإعلان في صحيفتين يوميتين محليتين تصدر احدهما على الأقل باللغة العربية وعن طريق الرسائل النصية (SMS) أو البريد الالكتروني مصحوبة بتقرير مجلس الإدارة وتقرير مدققي الحسابات وذلك قبل الموعد المحدد للاجتماع بخمسة عشر يوماً على الأقل وذلك بعد الحصول على موافقة الهيئة ويجب أن تتضمن الدعوة جدول أعمال ذلك الاجتماع وترسل صورة من أوراق الدعوة إلى الهيئة والسلطة المختصة و لهيئة التأمين.

بدلا من النص الآتي (قبل التعديل):

توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العمومية بإعلان في صحيفتين يوميتين محليتين تصدر احدهما على الأقل باللغة العربية وبكتب مسجلة مصحوبة بتقرير مجلس الإدارة وتقرير مدققي الحسابات وذلك قبل الموعد المحدد للاجتماع بخمسة عشر يوماً على الأقل وذلك بعد الحصول على موافقة الهيئة ويجب أن تتضمن الدعوة جدول أعمال ذلك الاجتماع و ترسل صورة من أوراق الدعوة إلى الهيئة و السلطة المختصة و لهيئة التأمين.

• **قرار خاص:** مناقشة مقترح مجلس الإدارة بتقديم مساهمات طوعية لأغراض خدمة المجتمع وتفويض مجلس الإدارة في تحديد الجهات التي سيتم تخصيص هذه المبالغ لها على الا تتجاوز المساهمات الطوعية (2%) من متوسط الأرباح الصافية.

ملاحظات:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمئة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً.

8. القرار الخاص: هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة